«الميزانيات البرلمانية»: مخالفة دستورية في طريقة الحكومة لاستخدام حساب العهد

6

الوسط تعيد نشر تقارير الأمانة العامة للمجلس عن أهم الإنجازات «1»

39 جلسة شهدت 5 استجوابات في عام 2017 وإقرار 90 تشريعا في 2017

عرض– ربيع سكر

مرزوق الغانم (تصوير: محمد صابر)

شارك شعيب المويزري في تقديم ثلاثة استجوابات ووليد الطبطبائي ورياض العدساني في اثنين

المجلس عقد 39 جلسة منها 14 جلسة عادية و14 تكميلية و6 جلسات خاصة و3 جلسات سرية

16 طلبا برفع الحصانة عن 10 نواب في 2017.. والمجلس يوافق على 7 طلبات

أعدت الأمانة العامة لمجلس الأمة حزمة من التقارير والاحصائيات عن أعمال المجلس وإنجازاته خلال العام 2017 المنتهي، و« الوسط « تعيد نشر تلك التقارير على حلقات مساهمة منها في التوعية البرلمانية بين القراء باهم الاعمال البرلمانية لمجلس الامة والنواب خلال العام المنصرم.

وأظهرت إحصائيات الامانة العامة أن المجلس عقد في عام 2017 المنتهي 39 جلسة منها جلسة افتتاحية انتخب فيها المراقب وأمين السر واللجان الدائمة و14 جلسة عادية و14 تكميلية و6 جلسات خاصة و3 جلسات سرية وجلسة ختامية، وبينت التقارير أنه تم تقديم 5 استجوابات من قبل 7 نواب خلال عام 2017، منها استجوابان إلى سمو رئيس الوزراء وشارك في تقديم الاستجوابات الخمسة 7 نواب هم شعيب المويزري ود. وليد الطبطبائي والحميدي السبيعي وعبد الوهاب البابطين ومحمد براك المطير ورياض العدساني ود. عبد الكريم الكندرى مع ملاحظة أن المويزري شارك في ثلاثة استجوابات والطبطبائي والعدسانى في استجوابين.

واشارت التقارير الى أن المجلس أقر في عام 2017، 90 تشريعا منها 8 قوانين و12 اتفاقية 38 ميزانية و32 حسابا ختاميا. ونظر المجلس في 16 طلبا برفع الحصانة عن 10 نواب ووافق المجلس على 7 طلبات ولم يوافق على رفعها في 8 طلبات ولم يبت في طلب واحد في جلسة 1 فبراير 2017، وتنوعت مواضيع طلبات رفع الحصانة ما بين 4 قضايا جنح مباحث إلكترونية و3 قضايا جنح مرئي ومسموع ومثلها قضايا جنايات المباحث وقضيتين جنح مباحث وقضية لكل من جنايات المباحث، أمن دولة، حصر تحقيق نيابة، جنايات الجهراء وجنح السلام.

وأوضحت الاحصائيات أن مجلس الأمة نظر 87 رسالة وافق على 57 منها ورفض 4 وأحيط علما بـ19 رسائل ولم يبت في رسالتين وسحب 5 رسائل. وانتهت غالبية الرسائل إلى قرار من المجلس بتكليف لجان بالتحقيق أو دراسة موضوعات. ونظر المجلس 5 طلبات مناقشة، بشأن الإيداعات المليونية، وطلبين في القضية الاسكانية حيث لم يستكمل فيهما النقاش وناقش قرار الإدارة الأمريكية نقل السفارة الأمريكية من تل أبيب إلى القدس والمصالحة الوطنية ومدى استعداد الحكومة لمواجهة المخاطر الخارجية والداخلية، وصدر عن المجلس 14 توصية بشأن طلبات المناقشة المنجزة.

ولفتت التقارير الى أن المجلس في عام 2017 وافق على 361 توصية منها 347 توصية وردت في تقارير لجنة الميزانيات والحساب الختامي عن الحسابات الختامية وربط ميزانية الوزارات والإدارات الحكومية والجهات والهيئات المستقلة والملحقة، فيما وافق المجلس على 14 توصية إثر نظر 3 طلبات مناقشة بشأن الايداعات المليونية وقرار الإدارة الأمريكية نقل السفارة الأمريكية من تل أبيب إلى القدس والمصالحة الوطنية ومدى استعداد الحكومة لمواجهة المخاطر الخارجية والداخلية.

وخلال جلسات مجلس الأمة في عام 2017 ناقش المجلس موضوعات مهمة ففي الجلسات السرية تمت مناقشة الحالة المالية للدولة والاستجوابين المقدمين إلى سمو رئيس الوزراء، وفي الجلسات الخاصة ناقش المجلس قضية الإيداعات المليونية مجددا وتقارير لجنة الميزانيات عن الحسابات الختامية للوزارات والجهات الحكومية للسنة المالية 2015/ 2016 والميزانيات للسنة المالية 2017/2018 وقرار الإدارة الأمريكية نقل السفارة الأمريكية من تل أبيب إلى القدس وافق المجلس على 6 توصيات والمصالحة الوطنية ومدي استعداد الحكومة لمواجهة المخاطر الخارجية والداخلية وافق على 5 توصيات وإقرار قانون الرياضة.

وفي الجلسات العادية والتكميلية، كانت هناك جلسات مهمة كانت محل اهتمام شعبي منها جلسة مناقشة الاستجواب الذي قدم إلى وزير الإعلام والشباب السابق الشيخ سلمان الحمود ومناقشة الاستجواب الذي قدم لوزير الدولة لشؤون مجلس الوزراء والإعلام بالوكالة الشيخ محمد العبد الله.

وتفاصيل التقارير والاحصائيات في السطور التالية:

أقر مجلس الأمة في عام 2017، 90 تشريعا منها 8 قوانين و12 اتفاقية 38 ميزانية و32 حسابا ختاميا.

وتضمنت القوانين التي آقرها المجلس في : الأحداث وانشاء محفظة مالية لدى بنك الكويت الصناعي لدعم وتمويل النشاط الحرفي والمشاريع الصغيرة للكويتيين وتعديل بعض أحكام القانون رقم 1 لسنة 2016 بشأن الشركات وتعديل قانون حالات الطعن بالتمييز وإجراءاته ومنح معاشات استثنائية ومكافآت استحقاق للعسكريين المتقاعدين من ضباط الصف والأفراد، وبدلات ومكافآت الهيئة التعليمية للكويتيين في وزارتي التربية والأوقاف وتعديل قانون العمل الأهلي بما يهدف إلى منح العاملين في القطاع الخاص مكافأة نهاية خدمة وقانون بتعديل بعض أحكام المرسوم بالقانون رقم 42 لسنة 1978 في شأن الهيئات الرياضية.

الأحداث: رفع سن الحدث: اقتراح بقانون: جلسة 8 مارس 2017 وافق المجلس على الاقتراح بقانون بشأن تعديل قانون الأحداث

ونشر في الجريدة الرسمية بتاريخ 16 أبريل 2017 وكانت نتيجة التصويت على المداولة الثانية موافقة 53 عضوا وعدم موافقة عضو واحد من 54 أصل الحضور.

من أبرز التعديلات التي تم إقرارها:

• الحدث كل شخص لم يجاوز الثامنة عشرة من عمره.

• الحدث المنحرف هو «كل من أكمل السنة السابعة من عمره ولم يجاوز الثامنة عشرة وارتكب فعلا يعاقب عليه القانون».

• لا يحكم بالإعدام ولا بالحبس المؤبد على الحدث.

• إذا ارتكب الحدث الذي أكمل الخامسة عشرة ولم يجاوز الثامنة عشرة من العمر جناية عقوبتها الاعدام او الحبس المؤبد يحكم عليه بالحبس مدة لا تزيد على خمس عشرة سنة».

• إذا ارتكب الحدث جريمة عقوبتها الحبس المؤقت يحكم عليه بالحبس مدة لا تجاوز نصف الحد الاقصى المقرر قانونا للجريمة ولا يعاقب الحدث بالغرامة سواء اقترنت هذه العقوبة بالحبس او لم تقترن.

• إذا تعدد المتهمون بارتكاب جناية وكان بينهم حدث او أكثر وآخرون تزيد سنهم على ثماني عشرة سنة أحيل الجميع الى المحكمة المختصة أصلا على أن تطبق أحكام هذا القانون بالنسبة إلى الحدث.

• إذا حكم على المتهم باعتبار أن سنه جاوز الثامنة عشرة ثم ثبت بأوراق رسمية انه لم يبلغها رفعت النيابة العامة الأمر إلى المحكمة التي أصدرت الحكم لإعادة النظر فيه والقضاء بإلغاء حكمها وإحالة الأوراق إلى نيابة الأحداث للتصرف فيه.

إنشاء محفظة مالية للمشاريع الصغيرة

اقتراح بقانون: جلسة 14 مارس 2017: وافق المجلس على الاقتراح بقانون بشأن تعديل بعض أحكام القانون رقم 10 لسنة 1998 في شأن إنشاء محفظة مالية لدى بنك الكويت الصناعي لدعم وتمويل النشاط الحرفي والمشاريع الصغيرة للكويتيين وجاءت نتيجة التصويت على المداولة الثانية بالإجماع بموافقة 47 عضوا من 47 أصل الحضور، ونشر في الجريدة الرسمية بتاريخ 16 أبريل 2017.

من أبرز التعديلات التي تم إقرارها الآتي:

• إنشاء المحفظة لمدة عشرين سنة قابلة للتجديد بقرار من مجلس الوزراء مع زيادة قيمتها إلى مبلغ مائة وخمسين مليون دينار.

• تقوم الهيئة العامة للاستثمار بعد التنسيق مع الهيئة العامة للصناعة بالاتفاق مع بنك الكويت الصناعي على شروط وأحكام إدارة المحفظة بما يتفق وأحكام الشرعية الإسلامية.

• يؤخذ المبلغ المخصص للمحفظة من الاحتياطي العام للدولة.

• يلتزم الوزير المختص بتقديم تقرير نصف سنوي لمجلس الأمة يبين فيه عدد المشاريع التي ساهمت المحفظة في تمويلها ونوعية النشاط الممول والوضع القائم للمشاريع وحالتها المالية.

• يتم نقل العاملين الخاضعين للقرار المشار إليه إلى الصندوق بذات مستوياتهم الوظيفية وحقوقهم المالية كحد أدنى.

تعديل قانون الشركات: اقتراح بقانون: جلسة 12 أبريل 2017: وافق المجلس على الاقتراح بقانون قانون رقم 15 لسنة 2017 بتعديل بعض أحكام القانون رقم 1 لسنة 2016 بإصدار قانون الشركات وجاءت نتيجة التصويت في المداولة الثانية بالإجماع بموافقة 48 عضوا من 48 إجمالي الحضور، ونشر في الجريدة الرسمية بتاريخ 26 ابريل 2017.

من أبرز التعديلات التي تم إقرارها الآتي:

• إضافة البريد الالكتروني في عنوان الشركة أو صندوق البريد كمتطلب للعنوان.

• إلغاء متطلب إيداع رأس المال في البنك قبل تأسيس الشركة للتسهيل على المبادرين.

• يقسم رأسمال الشركة إلى حصص متساوية ويحدد قيمتها عقد التأسيس وتكون الحصة غير قابلة للتجزئة.

• إذا تعدد مالكو الحصة الواحدة تعين عليهم أن يختاروا من بينهم شخصا واحدا يمثلهم تجاه الشركة.

• يجب أن يكون رأسمال الشركة بالنقد الكويتي وتحدد اللائحة التنفيذية الحد الأدنى لرأسمال الشركة وفقا لنوع نشاطها وما يدفع منه عند التأسيس.

تعديل حالات الطعن بالتمييز: وافق المجلس في جلسة 12 أبريل 2017 على المشروع بالقانون والاقتراحين بقانونين بتعديل بعض أحكام القانون رقم (40) لسنة 1972 بشأن حالات الطعن بالتمييز وإجراءاته، وجاءت نتيجة التصويت على المداولة الثانية بالإجماع بموافقة 49 عضوا من 49 إجمالي الحضور، ونشر في الجريدة الرسمية بتاريخ 7 مايو 2017.

من أبرز التعديلات التي تم إقرارها الآتي:

• ميعاد الطعن بالتمييز 60 يوما من تاريخ النطق بالحكم.

• إتاحة فرصة أخيرة للصادر ضده قرار برفض الطعن في غرفة المشورة لمحكمة التمييز بعرض وجهة نظره وتقديم ما لديه من مستندات مؤيدة له أمام المحكمة.

• للنيابة العامة والمحكوم عليه والمسؤول عن الحقوق المدنية والمدعي بها الطعن بالتمييز في الأحكام الجزائية في مواد الجنايات والجنح وذلك في الأحوال الآتية:

أولا – إذا كان الحكم المطعون فيه مبنيا على مخالفة للقانون أو خطأ في تطبيقه أو تأويله.

ثانيا – إذا وقع بطلان في الحكم أو في الإجراءات إثر في الحكم. (أ.غ)

معاشات استثنائية للعسكريين المتقاعدين

اقتراحات بقوانين: جلسة 23 مايو 2017: وافق المجلس على الاقتراحات بقوانين بشأن منح معاشات استثنائية ومكافآت استحقاق للعسكريين المتقاعدين من ضباط الصف والأفراد، وجاءت نتيجة التصويت بموافقة 42 عضوا وعدم موافقة 7 أعضاء من اجمالي الحضور وعددهم 49 عضوا.

من أبرز التعديلات التي تم إقرارها الآتي:

• منح الضباط وضباط الصف من العسكريين المتقاعدين خلال الفترة من 28 ابريل 2008 إلى 31 ديسمبر 2009 والذين لم يطبق عليهم قرار مجلس الوزراء رقم (495) لسنة 2008 – من الجهات العسكرية الثلاث (الدفاع والداخلية والحرس الوطني) والإدارة العامة للإطفاء وكذلك كل من انتهت خدمتهم بالوفاة أو التقاعد الطبي خلال الفترة المذكورة:

أولا: معاش استثنائي بقيمة:

– 400 دينار شهريا لضباط من رتبة نقيب وما دون.

– 300 دينار شهريا لضباط الصف والأفراد ممن أمضوا 25 سنة في الخدمة.

– 250 دينارا شهريا لضباط الصف والأفراد ممن أمضوا 20 سنة في الخدمة.

ثانيا – مكافأة استحقاق بواقع راتب سنة».

• تتحمل الخزانة العامة للدولة دفع المعاشات الاستثنائية من المشمولين بأحكام هذا القانون على أن تقوم المؤسسة العامة للتأمينات الاجتماعية بصرفها لمستحقيها.

• تتحمل الجهات العسكرية الثلاث (الدفاع والداخلية والحرس الوطني) والإدارة العامة للإطفاء دفع مكافأة الاستحقاق من ميزانيتها للمشمولين بأحكام هذا القانون.

منح بدلات لأعضاء الهيئة التعليمية بوزارتي التربية والأوقاف.

اقتراحات بقوانين: جلسة 6 يونيو 2017: وافق المجلس على الاقتراحات بقوانين بشأن تعديل بعض أحكام القانون رقم (28) لسنة 2011 بمنح بدلات ومكافآت لأعضاء الهيئة التعليمية الكويتيين بوزارتي التربية والأوقاف والشؤون الإسلامية، وجاءت نتيجة التصويت بموافقة 45 وعدم موافقة 1 وممتنع 1 من 47 أجمالي الحضور، ونشر في الجريدة الرسمية بتاريخ 9 يوليو 2017.

من أبرز التعديلات التي تم إقرارها الآتي:

• يمنح اعضاء الهيئة التعليمية الكويتيين الحقوق والمزايا المالية التالية:

– مكافأة المستوى الوظيفي وبدل اشراف للوظائف الإشرافية والتوجيه وبدل التدريس ومكافأة تشجيعية.

– بدل توجيه بقيمة 150 دينار كويتي يمنح لجميع الموجهين

– بدل تخصص نادر بقيمة 200 دينار كويتي.

– مكافأة استحقاق بما يعادل مرتب سنة ونصف عن اخر مرتب شامل حصلوا عليه على ان يكون قد مضى على خدمتهم العامة او التأمينية 30 سنة للذكور و25 سنة للإناث

– يشمل القانون من تمت إحالتهم للتقاعد الطبي بنسبة العجز أكثر من خمسين بالمئة وبصرف النظر عن سنوات الخدمة.

– يستثنى من شرط مضي مدة الخدمة المعلمون الكويتيون من ذوي الاعاقة المتوسطة والشديدة او المعلمون الكويتيون المكلفون برعاية معاق

– يتولى مجلس الخدمة المدنية تحديد شروط وضوابط شغل الوظائف الإشرافية التعليمية المنصوص عليها ويتم تحديد الضوابط والشروط التالية لصرف البدلات والمكافات

– يقتصر صرف البدلات والمكافآت على الوظائف الإشرافية التعليمية

– يوقف صرف البدلات والمكافآت في حال نقل او ندب الموظف لجهة غير مقرر لها هذه البدلات والمكافات

– لا يجوز الجمع بين هذه البدلات والمكافات الواردة بهذا القانون وبين اي بدلات او مكافات مقررة لنوع الوظائف الإشرافية لغير التعليميين.

– تأخذ كل من مكافأة المستوى الوظيفي وبدل اشراف الوظائف الإشرافية والتوجيه والمكافأة التشجيعية وبدل التدريس وبدل التخصص النادر ومكافأة المؤهل العلمي حكم المرتب فتصرف كاملة أو مخفضة تبعا له.

العمل بالقطاع الأهلي

اقتراحات بقوانين: جلسة 6 يونيو 2017: وافق المجلس على الاقتراحات بالقانون بشأن تعديل قانون رقم (6) لسنة 2010 بشأن العمل في القطاع الأهلي، وجاءت نتيجة التصويت بموافقة جميع الأعضاء الحضور البالغ عددهم 42 عضوا، ونشر في الجريدة الرسمية بتاريخ 9 يوليو 2017.

من أبرز التعديلات التي تم إقرارها الآتي:

– استحقاق العامل مكافأة نهاية الخدمة كاملة من دون خصم المبالغ التي تحملتها هذه الجهة نظير اشتراك العامل في مؤسسة التأمينات الاجتماعية أثناء فترة عمله.

– استحقاق العامل في القطاع الأهلي إجازة سنوية مدفوعة الأجر لا تقل عن 30 يوما بعد قضاء 6 أشهر على الأقل في خدمة صاحب العمل، وذلك أسوة بالموظفين في القطاع الحكومي.

– عدم احتساب أيام العطل الأسبوعية والعطل الرسمية ضمن الإجازة الدورية.

– استحقاق العامل اجازة عن كسور السنة بنسبة ما قضاه منها في العمل ولو كانت السنة الاولى من الخدمة.

سمو الشيخ جاب المبارك

شعيب المويزري

د. وليد الطبطبائي